

الأصل المعروف بالمبسوط

قال عليه القضاء ولا كفارة عليه قلت لم ألقى عنه الكفارة قال للشبهة التي دخلت .
قلت أ رأيت رجلا جن قبل شهر رمضان فلم يزل مجنوناً حتى